جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

شبهة
قتل خالد بن الوليد (رضي الله عنه)
لمالك بن نُوَيْرَه و تزوجه بامرأته
(عرض و نقد)

إعداد الدكتور

محمد سعد عبد المجيد قاسم

مدرس الحديث و علومه
بكلية أصول الدين و الدعوة بالمنوفية

مستلة من

مجلة كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية العدد التاسع والثلاثون، لعام ١٤٤١هـ- يونيو٢٠٢٠م والمودعة بدار الكتب تحت رقم ٢٠٢٠/٦١٥٧
والترقيم الدولي I.S.S.N 2636-2481

دار الأندلس للطباعة-أمام كلية الهندسة-عمارات الزراعيين-شبين الكوم ت ٠٤٨٢٢٢٢٠٩٠

شبهة قتل خالد بن الوليد مالك بن نويرة وتزوجه بامرأته عرض ونقد

الدكتور

محمد سعد عبد المجيد قاسم

قسم الحديث وعلومه، كلية أصول الدين والدعوة، جامعة الأزهر، المنوفية، مصر.

البريد الإلكتروني: Mohamedqassem.adv@azhar.edu.eg

الملخص:

يزعم الإمامية الروافض أن خالد بن الوليد (ﷺ) قتل مالك بن نُويرة، وطبخ رأسه، وزنا بامرأته في ليلتها، وهذا اتهام شنيع لأحد الصحابة الكرام الكبار(ﷺ)، فوجب الذب عنه، وقد قمت بجمع الروايات التي تكلمت عن هذه القضية، وبينت زيفها وبطلانها؛ حيث إنها لا تصح من حيث السند، فهي من روايات الكذابين والوضاعين، كما أن جهود العلماء السابقين في دحض الشبهة أضرت بالقضية؛ حيث إنها وجهت المتن لتبرئة سيدنا خالد بن الوليد (ﷺ) بينما أن القضية لا تصح ثبوتها البتة.

الكلمات المفتاحية: (شبهة – سند – متن – الروافض – الوضاعون – خالد بن الوليد – مالك بن نويرة).

Suspicion of Killing Khalid bin Al-Walid Malik bin Nuwaira and Marrying his Wife a show and Criticism

Mohamed saad Abdul Majeed Kasim
Department of Hadith and its Sciences, Faculty of Fundamentals of Religion and Propagation, Al-Azhar University, Menoufia, Egypt.
E- mail: Mohamedqassem.adv @azhar.edu.eg

Abstract:
Imam Al-Rawafidis claim that Khalid bin Al-Walid killed Malik bin Nuwaira, cooked his head, and weighed his wife on her night, and this is a heinous accusation against one of the honorable companions of the elders. It is not valid in terms of support, as it is a narration of liars and statuses, just as the efforts of previous scholars to refute the suspicion have harmed the case;

Keywords: Suspicion - Sanad - Metn - Al-Rawafid - Al-Wadha`oon - Khaled Bin Al-Waleed - Malik Bin Nuwaira.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه البررة المتقين، أئمة الدين، وصفوة الخلق بعد الأنبياء والمرسلين، ورضي الله عمن تبع سنتهم، وسلك طريقهم، واقتفي أثرهم، ونصرهم إلي يوم الدين.

أما بعد:

فإن الله (ﷻ) أرسل نبيه محمداً (ﷺ) بالهدى، ودين الحق ليظهره علي الدين كله، قال (ﷻ) ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ﴾[1].

واصطفي الله له أصحاباً آمنوا به، وحملوا رسالته لمن بعدهم، فقد أخرج الإمام أحمد– في مسنده عن عبد الله بن مسعود (ﷺ) قال: « إِنَّ اللهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ محمدٍ (ﷺ) خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَابْتَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وُزَرَاءَ نَبِيِّهِ، يُقَاتِلُونَ عَلَى دِينِهِ».[2]

فصحابة رسول الله (ﷺ)،– و (ﷺ) حُمَاة الدين، وحَمَلَةُ الشريعة، ونَقَلَةُ الآثار،

(١) سورة التوبة: ٣٣، وسورة الصف: ٩.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٨٤/٦ ح ٣٦٠٠، والبزار في مسنده ٢١٢/٥ ح ١٨١٦، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣٧٦/١.

وشهود الوحي، ومن يريد أن يطعن في أيّ قضية فإنما يطعن في شهودها، لذا قال أبو زُرعة «إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله (ﷺ) فاعلم أنه زنديق, وذلك أن الرسول (ﷺ) عندنا حق, والقرآن حق, وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله (ﷺ), وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة, والجرح بهم أولى، وهم زنادقة».[1]

لذا فإن الدفاع عنهم، والرد على من يتهمهم وينتقص منهم دين ندين لله (ﷻ) به، وقد كثُر اتهام الصحابة الكرام (رضي الله عنهم) والنيل منهم، خاصة من الشيعة الروافض.

ومن الصحابة الأفاضل الذين نالوا قدراً كبيراً من التشوية الصحابي الجليل: سيف الله المسلول سيدنا خالد بن الوليد(رضي الله عنه)، فقد اتهمه الراوفض بأنه قتل خالد بن نُويرة وطبخ رأسه و زَنَا بامرأته في ليلتها، وهذا اتهام شنيع لأحد الصحابة الكرام الكبار (رضي الله عنهم)، فوجب الذب عنه، والدفاع عمن ينتقص منه، إحقاقاً للحق، وإعلاءً لدين الله (ﷻ)، وإن كره المُشككون والمرجفون.

---

(١) الكفاية للخطيب البغدادي ٤٩/١.

والزنادقة: جمع زنديق – بكسر أوله وسكون ثانيه– والزنديق: من لا يؤمن بالآخرة وبالربوبية، أو من يبطن الكفر ويظهر الإيمان، أو هو القائل ببقاء الدهر، وزندقته أنه لا يؤمن بالآخرة ووحدانية الخالق.

ومن صفاتهم: القول بأن القرآن مخلوق، فقد حلف يزيد بن هارون بالله الذي لا إله إلا هو من قال: إن القرآن مخلوق فهو زنديق، ويستتاب فإن تاب وإلا قُتل، وقيل لأبي بكر بن عياش: إن قومًا ببغداد يقولون: إنه مخلوق. فقال: ويلك من قال هذا؟! على من قال القرآن مخلوق لعنة الله، وهو كافر زنديق ولا تجالسوهم.

"يُراجع: الرد علي الجهمية والزنادقة للإمام أحمد ٦٠/١، والشريعة للآجري ٤٩٧/١–٥٠٠، والقاموس المحيط /باب القاف/فصل الزاي/صـ ٨٩١، ولسان العرب ١٤٧/١٠".

لذا فقد جاء هذا البحث تحت عُنوان: "**شُبهة قتل سيدنا خالد بن الوليد (ﷺ) لمالك بن نُويرة وتزوجه بامرأته" "عرض ونقد**".

❖ **أهمية البحث:** ويتلخص أهميته في عدة أمور:

١- ضرورة الدفاع عن صحابة رسول الله (ﷺ).

٢- أهمية الرد المنهجي والتفنيد لسند هذه الروايات؛ لأن جُل من تكلم في هذه القضية لم يتعرضوا لسندها وصحة ثبوتها، وإنما تكلموا عن متنها وكيفية توجيهه.

٣- إبراز الطعن الممنهج لصحابة رسول الله (ﷺ) من الروافض، وبيان حقدهم الدفين للصحابة الكرام.

٤- أهمية تبرئة سيدنا خالد بن الوليد (ﷺ) مما نُسب إليه.

❖ **خُطة البحث:** وقد شمل هذا البحث: تمهيد، ومُقدمة، وخمسة مطالب، وخاتمة.

- **المُقدمة:** شملت أهمية البحث، وخطته، والدراسات السابقة، ومنهج البحث.
- **التمهيد:** وفيه تعريف الصحابة، و فضائلهم، وعدالتهم، وفضائل سيدنا خالد بن الوليد (ﷺ).
- **المطلب الأول:** مضمون الشبهة.
- **المطلب الثاني:** جُهود العلماء في دفع الشبهة.
- **المطلب الثالث:** قضية قتل خالد بن الوليد (ﷺ) لبني جُذيمة.
- **المطلب الرابع:** قضية قتل خالد بن الوليد (ﷺ) لمالك بن نويرة، وتزوجه بامرأته.
- **المطلب الخامس:** اتهام عمر بن الخطاب (ﷺ) لخالد بن الوليد (ﷺ) بأنه عدو لله، والعزم علي رجمه وإقامة الحد عليه.

- **الخاتمة:** ذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات.

❖ **الدراسات السابقة:**

لم أقف- فيما بحث- عن مؤلف قد تناول هذه الشبهة، ولكن ثمت جهود بعض العلماء في الرد على هذه الشبهة، ولكنها لا تشفي العليل، وخلت من نقد الإسناد، وصحة ثبوت الواقعة، وهذه الشبهة تحتاج إلي نقد من ناحيتين:

(أ) النقد من حيث السند: وأقصد به مدي صحة أسانيد القضية، ووضعها في الميزان علي وفق منهج أهل الحديث في الجرح والتعديل، فإن ثبتت هذه القضايا انتقل إلي نقد المتن، وإلا فلا.

(ب) النقد من حيث المتن: وأقصد به حل إشكاليات المتن إن صح ثبوته.

❖ **منهج البحث:**

أما منهج العمل فمنهج استقرائي[١] استردادي[٢]، نقدي[٣]:

- **أما المنهج الاستقرائي:** فقد استخدمته في استقراء الروايات المتعلقة بهذه

---

(١) هو المنهج الذي يقوم على تتبع الجزئيات للوصول إلى قاعدة عامة ويعتمد على التحقق بالملاحظة المنظمة والتحكم في المتغيرات المختلفة. "يُنظر: البحث العلمي مناهجه وتقنياته للدكتور/محمد زيان عمر صـ ٤٩".

(٢) هو المنهج الذي يقوم على استرداد أحداث التاريخ بطريقة عقلية ويُحتاج إليه في العلوم الشرعية من أجل فهمها فهماً سليماً، فالتاريخ للعلوم الشرعية خطوة ضرورية لحفظ تاريخ الأمة وفهم حاضرها وبناء مستقبلها.

"يُنظر: أبجديات البحث في العلوم الشرعية محاولة في التأصيل المنهجي، للدكتور/فريد الأنصاري صـ ٨٦".

(٣) هو المنهج الذي يقوم على التصحيح والتقويم والترشيد من خلال بيان مواطن الخطأ والصواب، بناء على مقاييس متفق على كلها أو جلها كقواعد الجرح والتعديل في علم الحديث مثلاً، والمنهج الاستنباطي والنقدي داخلان في إطار المنهج التحليلي "المصدر السابق صـ ٩٨".

الشبهة.

- **والمنهج الاستردادي:** في الروايات التاريخية المتعلقة بهذه الشبهة.
- **والمنهج النقدي:** استخدمته في نقد هذه الروايات سنداً ومتناً.
- **أما طريقتي في تخريج الأحاديث:** فإن الحديث إذا كان في الصحيحين أو أحدهما فإني أكتفي بعزوه إليهما أو أحدهما، وإن لم يكن فيهما أو في أحدهما فإني أخرجه من بعض المصادر، وأحكم عليه بنقل أحكام الأئمة السابقين فإن لم أجد أجتهد في دراسته وأكتفي بإثبات الحكم على الحديث.

أسأل الحق (ﷻ) أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم، وألا يحرمني أجر الاجتهاد والنية، وأن يوفق قارئيه لتسديد خلله ونقصه فالكمال لله (ﷻ)، وصلِّ اللهم على سيدنا محمد (ﷺ) وعلى آله وصحبه وسلم.

التَّمْهِيد

قبل الشروع في عرض الشبهة وجوانبها والرد عليها، نتعرف أولاً من خلال نبذة مختصرة على تعريف الصحابي، وفضائل الصحابة (ﷺ)، وعدالتهم- مع ذكر بعض فضائل سيدنا خالد (ﷺ).

❖ **المحور الأول:** تعريف الصحابي، وفضائل الصحابة (ﷺ) وعدالتهم.

تعريف الصحابي في اللغة: مشتق من الصحبة، والصحبة في اللغة تطلق علي عدة معانٍ منها: الملازمة والمعاشرة، تقول: صَحِبَه يَصْحَبُه صُحْبة- بِالضَّمِّ-، وصَحابة، بِالْفَتْحِ-، وَصَاحَبَهُ: أي لازمه وعَاشَرَهُ، فالصاحب هو الملازم للشخص المعاشر له(١).

وتطلق الصحبة علي الملابسة بين العقلاء والجمادات: ومنه: استصحب الكتاب، أي جعله صاحباً.(٢) وتطلق أيضاً علي الحِفْظ: ومنه: صحبك الله أي حفظك الله، كما تطلق علي المشابهة في الأخلاق وغيرها.(٣)

واصطلاحاً: تعددت أقوال العلماء في تعريف الصحابي منها:

(أ) قال الأُصوليون: هو من طالت صحبته للنبي (ﷺ)، وكثرت مجالسته له على طريق التبع له والأخذ عنه. قلت: وهذا التعريف مُعترض لأنه يخرج ناساً من أصحاب النبي (ﷺ) لم يلتقوا به إلا مرة واحدة، وقد اتفق العلماء علي صحبتهم.

قال سعيد بن المسيب: من أقام مع رسول الله (ﷺ) سنة أو سنتين، وغزا معه غزوة أو غزوتين. وقيل: من راه بالغاً، وقيل غير ذلك.(٤)

---

(١) يُنظر: لسان العرب ٥١٩/١، مادة صحب.

(٢) مختار الصحاح ١٧٣/١، مادة صحب.

(٣) لسان العرب ٥٢١/١، مادة صحب.

(٤) يُراجع: مقدمة ابن الصلاح ٢٩٤/١، تدريب الراوي ٤٢٠/١.

قلت: وهذه التعريفات مردودة؛ لأنها تخرج ناساً من الصحابة وهم صحابة باتفاق، كمن وفد علي النبي (ﷺ)، ومن لم تطل صحبته، ومن رآه مرة واحدة في حياته؛ كمن رآه في حجة الوداع، ومن أسلم متأخراً، فهؤلاء كلهم صحابة باتفاق.

والصواب: أن الصحبة لا يشترط فيها طول الملازمة، أو الغزو، أو غير ذلك.

لذا قال الإمام علي بن المديني في تعريف الصحابي: من صحب النبي (ﷺ)، أو رآه ولو ساعة من نهار فهو من أصحابه.(١)

(ب) وقال المحدثون ومنهم الإمام البخاري: ومن صحب النبي (ﷺ)، أو رآه من المسلمين، فهو من أصحابه. (٢)

والحافظ ابن حجر– في الإصابة: من لقي النبيّ (ﷺ) مؤمناً به، ومات على الإسلام.(٣)

وقال في النُخبة: من لقي النبي (ﷺ) مؤمنا به، ومات على الإسلام، ولو تخللت ردة على الأصح.(٤) قال الحافظ: وهذا التعريف هو الأصح المختار عند المحققين.

وعليه: هو من لقى النبي (ﷺ) مؤمناً به، ومات على الإسلام، ولو تخللت ردة.

والمقصود بعدالة الصحابة (رضي الله عنهم): عدم تعمدهم الكذب علي رسول الله (ﷺ)، وقبول روايتهم من غير تكلف في البحث عن أسباب التعديل، وطلب التزكية.

---

(١) فتح الباري ٥/٧.

(٢) صحيح البخاري كتاب أصحاب النبي (ﷺ)، ترجمة الباب الأول ٢/٥.

(٣) الإصابة ١٥٨/١.

(٤) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ٧٢٤/٤.

قال ابن الْأَنْبَارِيّ[1]: وليس المراد بعدالتهم ثبوت العصمة لهم، واستحالة المعصية منهم، وإنما المراد قبول روايتهم من غير تكلف ببحث عن أسباب العدالة، وطلب التزكية، إلا إن ثبت ارتكاب قادح، ولم يثبت ذلك ولله الحمد، فنحن على استصحاب ما كانوا عليه في زمن رسول الله (ﷺ) حتى يثبت خلافه، ولا التفات إلى ما يذكره أهل السير; فإنه لا يصح، وما صح فله تأويل صحيح، وما أحسن قول عمر بن عبد العزيز (~) " تلك دماء طهر الله منها سيوفنا، فلا تُخَضِّبْ بها ألسنتنا".[2]

ومن ثمَّ فقد أجمع أهل السنة على أنَّ الصحابة (ﷺ) كلهم عدول من لابس الفتن ومن لم يلابس، ويجب الإمساك عما شجر بين الصحابة (ﷺ)، والترضي عن الجميع؛ لحُسن الظن بهم، ونظراً إلى مآثرهم الحميدة من امتثالهم أوامر النبي (ﷺ)، وتبليغهم الكتاب والسنة، وهدايتهم للناس، ومواظبتهم على الصلاة والزكاة وأنواع القُربات، وبذلهم أموالهم وأنفسهم في سبيل الله (ﷻ)؛ مما يوجب الحكم بعدالتهم، والقطع بنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع المُعدَّلين.

وعدالة الصحابة (ﷺ) ثابتة بالقرآن، والسنة، وإجماع الأمة.

أولاً: الأدلة من القرآن الكريم:

هناك آيات كثير من القرآن الكريم تدل على عدالة الصحابة (ﷺ)، من هذه

---

(١) هو: الإمام، الحافظ اللُّغوي ذو الفنون، أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار بن الأنباري، المقرئ النحوي، ولد سنة اثنتين وسبعين ومائتين، روي عن: إسماعيل القاضي، وأحمد بن الهيثم البزاز، وأبي العباس ثعلب، وغيرهم، وروي عنه: الدارقطني، وأحمد بن نصر، وعبد الواحد بن أبي هاشم، وآخرون، كان من أعلم الناس وأفضلهم في نحو الكوفيين، وأكثرهم حفظا للغة، توفي سنة أربع وثلاث مائة. "يُنظر: سير أعلام النبلاء ٢٧٧/١٥".

(٢) الشفاء للقاضي عياض ٥٢/٢، البحر المحيط للزركشي ٣٠٠/٤، وفتح المغيث للسخاوى ١٠١/٤".

الآيات:

١- قول الله (ﷻ): ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًاۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾ ﴾[1].

فهذه الآية تتحدث عن صحابة رسول الله (ﷺ) بلا خلاف، وقد وصفتهم بالشدة على الكفار، والغلظة عليهم، والرحمة بالمؤمنين، وكثرة العبادة والقنوت طمعاً في مرضاة الله (ﷻ)، وأنهم غيظاً لأعدائهم، ثم بيَّن المولى (ﷻ) ما أعد لهم من الغفران والأجر العظيم.

وأي نعمة أفضل من غفران الذنب وجزيل الأجر !! فإن مآل ذلك الجنة.

فمن اعتقد فيهم بغير بذلك فهو خاطئ مجانب للصواب.

٢- قوله (ﷻ): ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾[2].

والمراد بالسابقين الأولين من المهاجرين: الذين صلوا إلى القبلتين، أو الذين شهدوا بدراً، أو الذين أسلموا قبل الهجرة، والسابقون الأولون من الأنصار: أهل بيعة العقبة الأولى والثانية.

والأولى حمل الآية على العموم بأن يُراد بالسابقين جميع المهاجرين والأنصار

(١) سورة الفتح: آية رقم ٢٩.

(٢) سورة التوبة: آية رقم ١٠٠.

الذين سارعوا إلى الإسلام.[١]

٣- قول الله (ﷻ) ﴿ لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ۝٨ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٩ ﴾[٢]

٤- قول الله (ﷻ) ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾[٣]. فلقد أشار العلماء إلى أن الخطاب إنما هو للصحابة (رضي الله عنهم).

قال الخطيب البغدادي: وهذا اللفظ وإن كان عاما فالمراد به الخاص, وقيل: وهو وارد في الصحابة (رضي الله عنهم) دون غيرهم.[٤] وقال ابن الصلاح: وهذا خطاب مع الموجودين حينئذ.[٥]

وقال السخاوى: هذه الآية خطاب مع الموجودين منهم حينئذ، ولكن لا يمتنع إلحاق غيرهم بهم ممن شاركوهم في الوصف، وعموماً فالآية تحتمل الأمرين.[٦]

ثانيا: الأدلة من السنة على عدالة الصحابة (رضي الله عنهم):

وقد وردت في السنة عدة أحاديث تدل على عدالة الصحابة (رضي الله عنهم)، منها:

---

(١) يُنظر: تفسير الطبرى ١٤/٤٣٦.

(٢) سورة الحشر: آية رقم ٧، ٨.

(٣) سورة البقرة: آية رقم ١٤٣.

(٤) الكفاية في علم الرواية ١/٤٦.

(٥) مقدمة ابن الصلاح ١/٢٩٥.

(٦) فتح المغيث ٤/٩٤.

١- ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما من حديث عبد الله بن مسعود (ﷺ) أن النبي (ﷺ) قال:«خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ».(١)

٢- ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما من حديث أبى سعيد الخدري (ﷺ) قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): «لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلاَ نَصِيفَهُ».(٢)

٣- ما أخرجه الإمام مسلم- في صحيحه من حديث أبي موسي الأشعري (ﷺ)، أن النبي (ﷺ) قال: «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ».(٣)

ثالثاً: الإجماع: فلقد أجمع أهل السُّنة على أنَّ الصحابة (ﷺ) كلهم عدول، وإليك بعض أقوالهم: قال الخطيب البغدادي- بعد أن ساق نصوصاً من القرآن والسنة تشهد بعدالة الصحابة (ﷺ): على أنه لو لم يرد من الله (ﷻ) ورسوله (ﷺ) فيهم شيء مما ذكرناه، لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة, والجهاد، والنُّصرة، وبذل المهج والأموال، وقتل الآباء والأولاد، وَالْمُنَاصَحَةِ في الدين, وقوة

(١) أخرجه البخاري في كتاب أصحاب النبي (ﷺ)، باب فضائل أصحاب النبي (ﷺ) ٣/٥ ح٣٦٥١.

وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة (ﷺ)، باب فضائل الصحابة ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم ١٩٦٣/٤ ح ٢٥٣٣.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب أصحاب النبي (ﷺ)، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ (ﷺ): «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا» ٨/٥ ح ٣٦٧٣.

وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة (ﷺ)، باب تحريم سب الصحابة (ﷺ) ١٩٦٧/٤ ح٢٥٤٠.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة (ﷺ)، باب بيان أن بقاء النبي (ﷺ) أمان لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة ١٩٦١/٤ ح ٢٥٣١.

الإيمان واليقين – القطع على عدالتهم والاعتقاد لنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع الْمُعَدَّلِينَ وَالْمُزَكَّيْنَ الذين يجيئون من بعدهم أبد الآبدين، هذا مذهب كافة العلماء ومن يُعْتَدُّ بقوله من الفقهاء.(١)

وقال ابن الصلاح: الصحابة (ﷺ) كلهم عدول، لا يُسأل عن عدالة أحدٍ منهم، لكونهم على الإطلاق مُعَدَّلِينَ بنصوص الكتاب والسنة، وإجماع من يُعْتَدُّ به في الإجماع من الْأُمَّةِ.(٢)

وقال النووي: الصحابة (ﷺ) كلهم عدول، من لابس الفتن وغيرهم بإجماع من يُعْتَدُّ به.(٣)

ولم يشذ عن ذلك الإجماع إلا من لا يُعْتَدُّ بخلافه، فقيل: يجب البحث عن عدالتهم مطلقا، وقيل: بعد وقوع الفتن، وقالت المعتزلة: عدول إلا من قاتل عليا، وقيل: إلا الْمُقَاتِلَ وَالْمُقَاتَلَ.

وهذه كلها أقوال مردودة، وعقب السيوطي على ذلك فقال: وهذا كله ليس بصواب، إحساناً للظن بهم، وحملا لهم في ذلك على الاجتهاد المأجور فيه كل منهم.(٤)

❖ **المحور الثاني:** التعريف بسيدنا خالد بن الوليد(٥) (ﷺ) وفضائله:

---

(١) الكفاية في علم الرواية ١/٨٤.

(٢) مقدمة ابن الصلاح ١/٢٩٤.

(٣) تدريب الراوي ١/٤٢٢.

(٤) المصدر السابق.

(٥) سير أعلام النبلاء ط الرسالة (١/٣٦٦) المسند لأحمد: ٤/٨٨، ابن هشام: ٢/٢٧٦ – ٢٧٩، طبقات ابن سعد: ٤/٢/١، ٧/٢/١١٨، نسب قريش: ٣٢٠ – ٣٢٢، طبقات خليفة: ١٩ – ٢٠، ٢٩٩، تاريخ خليفة: ٨٦، ٨٨، ٩٢، ١٥٠، التاريخ الصغير: ١/٢٣، ٤٠، المعارف: ٢٦٧، الجرح والتعديل: ٣/٣٥٦، مشاهير علماء الأمصار: ت: ١٥٧،

اسمه ونسبه وكنيته: هو خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي، أبو سليمان. وقيل: أبو الوليد، أمه لُبَابَة الصغرى[(١)]. وقيل: بل هي لبابة الكبرى[(٢)].

إسلامه: واختلف في وقت إسلامه وهجرته، فقيل: هاجر خالد بعد الحديبية. وقيل: بل كان إسلامه بين الحديبية وخيبر. وقيل: بل كان إسلامه سنة خمس بعد فراغ رسول الله (ﷺ) من بني قريظة. وقيل: بل كان إسلامه سنة ثمان مع عمرو بن العاص، وعثمان بن طلحة وقال الحافظ ابن حجر–: ووهم من زعم أنه أسلم سنة خمس[(٣)].

مناقبه وفضائله:

كان خالد بن الوليد (رضي الله عنه) أحد أشراف قريش في الجاهلية، وإليه كانت القبة

الاستيعاب: ١٦٣/٣، ابن عساكر: ٢/٢٦٤/٥، أسد الغابة: ١٠٩/٢، تهذيب الأسماء واللغات: ١٧٢/١ – ١٧٤، تهذيب الكمال: ٣٧٠، دول الإسلام: ١٦/١، العبر: ٢٥/١، ابن كثير: ١١٣/٧ – ١١٨، مجمع الزوائد: ٣٤٨/٩ – ٣٥٠، العقد الثمين: ٢٨٩/٤ – ٢٩٧، تهذيب التهذيب: ١٤٢/٣، الإصابة: ٧٠/٣، خلاصة تذهيب الكمال: ١٠٣، كنز العمال: ٣٦٦/١٣ – ٣٧٥، شذرات الذهب: ٢٣٢/١، تهذيب تاريخ ابن عساكر: ٩٥/٥ – ١١٧.

(١) لبابة بنت الحارث بن حزن الهلالية، أخت لبابة الكبرى، وأنها تلقب العصماء، وأمها فاختة بنت عامر الثقفية، وهي والدة خالد بن الوليد الصحابي المشهور راجع: الإصابة في تمييز الصحابة (٢٩٩/٨)، جامع الأصول (٣٤٣/١٢).

(٢) أم الفضل زوج العباس بن عبد المطلب، ووالدة أولاده: الفضل، وعبد الله، وغيرهما، وهي لبابة الكبرى، مشهورة بكنيتها، ومعروفة باسمها. وأمها خولة بنت عوف القرشية. راجع: الإصابة في تمييز الصحابة (٢٩٩/٨).

(٣) راجع: الإصابة في تمييز الصحابة (٢١٥/٢).

والأعنة في الجاهلية. فأما القبة فإنهم كانوا يضربونها ثم يجمعون إليها ما يجهزون به الجيش وأما الأعنة فإنه كان يكون المقدم على خيول قريش[١] في الحروب، وقد شهد مع رسول (ﷺ) فتح مكة، فأبلى فيها، وبعثه رسول الله (ﷺ) إلى الْعُزَّى وكان بيتا عظيما لقريش وكنانة[٢] ومضر[٣] تُبَجِّلُه فهدمها، وكان على مُقَدِّمة رسول الله (ﷺ) يوم حُنَيْن[٤] في بني سليم[٥]، وجُرِح يومئذ فأتاه رسول الله (ﷺ) في رَحْلِه بعد ما هُزِمَت هوازن[٦] ليعرف خبره ويعوده، فنفث في جرحه فانطلق، وبعثه رسول الله (ﷺ) في سنة تسع إلى أُكَيْدِر بن عبد الملك، صاحب

(١) قبيلة عظيمة، وقريش ولد مالك بن النضر بن كنانة، وقالوا هم من ولد فهر بن مالك. انظر: معجم قبائل العرب ج٣ ص ٩٤.

(٢) قبيلة عظيمة من العدنانية، وهم بنو كنانة بن خزيمة بن معد بن عدنان كانت ديارهم بجهات «مكة» وقدمت طائفة منهم الديار المصرية. انظر: معجم قبائل العرب ح٣ ص ٩٩٦.

(٣) مضر بن نزار قبيلة عظيمة من عدنان، جد جاهلي، بنوه قبائل كثيرة منها هوازن وسليم وغطفان وفهم وعدوان وغني وباهلة. انظر: معجم قبائل العرب ج٣ ص ١١٠٧، جمهرة أنساب العرب ص ٤٨٠- ٤٨٣).

(٤) غزوة حنين، والمذكورة في القرآن الكريم في قوله سبحانه: {**وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ**} سورة التوبة، الآية: ٢٥.

(٥) بنو سليم: بضم السين- قبيلة عظيمة من قيس عيلان والنسبة إليهم سلمى، وهم بنو سليم بن منصور بن عكرمة وكانت منازلهم في عالية نجد بالقرب من خيبر، انظر: "نهاية الأرب" ص ٢٧١.

(٦) هوازن بن منصور، بطن من قيس عيلان، من العدنانية، كانوا يقطنون في «نجد» مما يلي اليمن، ومن اوديتهم حنين. أنظر: معجم قبائل العرب ج٣ ص ١٢٣١.

دَوْمة الجَنْدَل[١]، وهو رجل من اليمن كان ملكا، فأخذه خالد فقدم به على رسول الله (ﷺ) فحقن دمه وأعطاه الجزية، فرده إلى قومه، وبعث رسول الله (ﷺ) خالد بن الوليد أيضا سنة عشر إلى بنى الحارث بن كعب[٢]، فقدم معه رجال منهم فأسلموا ورجعوا إلى قومهم بنجران[٣]، واستخلفه أبو بكر(رضي الله عنه) على الشّام إلى أن عزله عمر (رضي الله عنه).

وقال فيه النبي (ﷺ): "إن خالداً (رضي الله عنه) قَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتُدَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ".[٤]

وفاته: تُوفِّي خالد بن الوليد (رضي الله عنه) بمدينة حِمْص[٥] سنة إحدى وعشرين، وقيل: توفّي بالمدينة النبويّة.[٦]

---

(١) أُكيدر بن عبد الملك الكندي، ملك دومه الجندل،وهي حصون وقرى بين الشّام والمدينة المنوّرة، بعث الرسول (صللم) إليه خالد بن الوليد فأخذه أسيراً وقتل أخاه، فأسلم أكيدر وصالح النبي إلا أنه منع الصدقة بعد وفاة الرسول. أنظر: معجم البلدان: ٢/٤٨٧،٤٨٨.

(٢) من قبايل اليمن وهم بنو الحارث بن كعب بن عمرو بن علة بن جلد بن مالك. أنظر: مجموع بلدان اليمن وقبايلها (١/٢٠٨)

(٣) نجران: بلد مشهور في الشمال الشرقي عن صنعاء، وهي الآن محافظة تابعة للمملكة العربية السعودية على حدودها الجنوبية مع اليمن.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة باب العرض في الزكاة ٢/١١٦ معلقاً، ومسلم في كتاب الزكاة باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: **{وَفِي الرِّقَابِ وَالغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ}** [التوبة: ٦٠] ٢/٦٧٦ ح (٩٨٣).

(٥) مدينة في سورية، تقع وسط سهل على بعد نصف ساعة من الضفة اليمنى لنهر العاصي، بينها وبين دمشق مائة ميل. أنظر: المعجم الجغرافي للامبراطوريه العثماني (ص: ٢٥٣)

(٦) يُنظر: الاستيعاب ٢/٤٢٧، أسد الغابة ٢/١٤٠، الإصابة ٢/٢١٥.

المطلب الأول

مضمون الشبهة

يزعم الإمامية الروافض[١] أن خالد بن الوليد (ﷺ) غدر بمالك بن نُويرة[٢] وقومه، وقتلهم صبراً وهم مسلمون، ودخل بزوجة مالك، ونكحها في ليلتها.

يقول محمد التيجاني[٣]: لقد عصي خالد بن الوليد (ﷺ) أمر رسول الله (ﷺ) عندما بعثه إلي بني جذيمة يدعوهم إلي الإسلام ولم يأمره بقتال، فذهب إليهم خالد بن الوليد وغدر بهم بعدما أعلنوا إسلامهم، وقتلهم صبراً، ولما سمع رسول الله (ﷺ) بتلك الواقعة الشنيعة تبرأ إلي الله مما صنع خالد ثلاث مرات....ومهما يعتذر المعتذرون من أهل السنة والجماعة عن خالد بن الوليد (ﷺ) فإن صفحات

---

(١) هم القائلون بإمامة علي بن أبي طالب (ﷺ) بعد النبي (ﷺ)؛ نصا ظاهرا، وتعيينا صادقا، من غير تعريض بالوصف بل إشارة إليه بالعين، قالوا: وما كان في الدين والإسلام أمر أهم من تعيين الإمام، حتى تكون مفارقته الدنيا على فراغ قلب من أمر الأمة، فإنه إنما بعث لرفع الخلاف وتقرير الوفاق، فلا يجوز أن يفارق الأمة ويتركهم هملا يرى كل واحد منهم رأيا، ويسلك كل واحد منهم طريقا لا يوافقه في ذلك غيره، بل يجب أن يعين شخصا هو المرجوع إليه، وينص على واحد هو الموثوق به والمعول عليه، وقد عين عليا (ﷺ) في مواضع تعريضا، وفي مواضع تصريحا. " الملل والنحل للشهرستاني ١٦٢/١ ".

(٢) هو مالك بن نويرة بن جمرة بن شدّاد بن عبيد بن ثعلبة بن يربوع التميمي، وكان النبي (ﷺ) استعمله على صدقات قومه " الإصابة ٥٦٠/٥ ".

(٣) محمد التيجاني السماوي (مواليد ١٩٤٣ في قفصة بتونس. نشأ في عائلة تنتمي للمذهب المالكي وبانتماء آخر إلى الطريقة الصوفية تيجانية ولذلك سمي بالتيجاني من قبل أمه. كان محمد التيجاني مسلما صوفياً ثم غير مذهبه إلى المذهب الشيعة خلال سفرة ذهب فيها من تونس إلى ليبيا ثم مصر ولبنان وسوريا ونهاية إلى العراق، وهناك التقى بعلماء الشيعة و تأثر بمعتقداتهم وفقههم وبعد رجوعه إلى تونس بدأ بالبحث واختار هذا المذهب. راجع موقع: (ويكيبيديا الموسوعة الحرة) على شبكة الانترنت.

تاريخه حافلة بالمآسي والمعاصي لكتاب الله وسنة رسوله، ويكفي الباحث أن يقرأ تاريخه وما فعله في اليمامة أيام أبي بكر (ﷺ)، وغدره بمالك بن نويرة، ودخل بزوجة مالك ونكحها في ليلتها، ولم يراعِ في ذلك شرع الإسلام ولا مروءة العرب. حتي أن عمر بن الخطاب (ﷺ) مع تساهله في الأحكام إلا أنه شنع عليه، وسمَّاه عدو الله وتوعده بالرجم".[١]

المطلب الثاني
جهود العلماء في دفع هذه الشبهة

تتبعت أقوال العلماء في الرد على هذه الشُبهة ووجدت أنَّ هذه الردود قد خلت من نقد الإسناد، وبيان صحة ثبوت القصة من عدمها، وإنما ترتكز هذه الأجوبة على توجيه المتن، وإليك هذه الأجوبة بالتفصيل:

أجاب الإمام ابن تيمية – فقال: مالك بن نويرة لا يعرف أنه كان معصوم الدم، ولم يثبت ذلك عندنا، ثم يقال:غاية ما يقال في قصة مالك بن نويرة: إنه كان معصوم الدم، وإن خالداً (ﷺ) قتله بتأويل، وهذا لا يبيح قتل خالد (ﷺ)، كما في قصة أسامة بن زيد".[٢]

وأجاب الحافظ ابن كثير– فقال: فَهِم خالد (ﷺ) أنهم ينتقصون الإسلام بقولهم صبأنا صبأنا، ولم يفهم عنهم أنهم أسلموا فقتل طائفة كثيرة منهم وأسر بقيتهم، واصطفي زوجته أم تميم".[٣]

وأجاب الحافظ ابن حجر الهيثمي– فقال: وتزوجه امرأته لعله لانقضاء عدتها بالوضع عقب موته، أو يحتمل أنها كانت محبوسة عنده بعد انقضاء عدتها عن

---

(١) الشيعة هم أهل السنة صـ٢١٥.

قلت: لم يترضى صاحب الشبهة على الصحابة الكرام: أبي بكر، وعمر، وخالد (ﷺ) وهذا الترضي أثبته لمكانة الصحابة الكرام (ﷺ).

(٢) منهاج السنة ٥/٥١٨.

(٣) البداية والنهاية ٤/٣٦٠.

الأزواج على عادة الجاهلية وعلى كل حال فخالد أتقى لله من أن يُظَنَّ به مثل هذه الرذالة التي لا تصدر من أدنى المؤمنين فكيف بسيف الله المسلول على أعدائه".[١]

وأجاب قاضي القضاة شمس الدين ابن خَلِّكَان –، صاحب وفيات الأعيان: "وقبض خالد (ﷺ) امرأته، فقيل: إنه اشتراها من الفيء وتزوج بها، وقيل إنها اعتدت بثلاثة حيض ثم خطبها إلى نفسه فأجابته، فقال لابن عمر وأبي قتادة (رضي الله عنهما) يحضران النكاح فأبيا".[٢]

وأجاب علامة العراق محمود شكري الألوسي –، صاحب (مختصر التحفة الاثني عشرية) ما ملخصه: ثبت عند خالد بن الوليد (ﷺ) أن مالكا وأهله أظهروا السرور؛ فضربوا بالدفوف وشتموا أهل الإسلام عند وفاة النبي (ﷺ) بل وقد قال في حضور خالد في حق النبي (ﷺ) قال «رجلكم أو صاحبكم كذا» وهذا التعبير إذ ذاك من شعار الكفار والمرتدين.

وعدم الاستبراء بحيضة لا يضر أبا بكر، وخالد غير معصوم، على أنه لم يثبت أنه جامعها في تلك الليلة في كتاب معتبر. وقد أجيب عنه بأن مالكا كان قد طلقها وحبسها عن الزواج على عادة الجاهلية مدة مضي العدة، فالنكاح حلال.[٣]

وأجاب الدكتور عمر البرماوي علي هذه الشبهة فنقل كلام صاحب مختصر التحفة الاثني عشرية السابق دون تعليق أو إضافة.[٤]

قلت: وبعد هذا العرض لأقوال العلماء في دفع هذه الشبهة، يتضح أنه تدور بين الاحتمال، والتأويل، والتعبير بلفظ: قيل الذي يدل على التمريض والتضعيف،

---

(١) الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة ٩١/١.

(٢) وفيات الأعيان ١٤/٦.

(٣) مختصر التحفة الاثني عشرية ٢٣٩/١.

(٤) أصول الرواية عند الشيعة الإمامة صـ ٣٢٨.

ومع كثرة الردود، إلا أنها تفتقر للنقد العلمي، والمنهج التخصصي، وخاصة مناقشة الجانب التوثيقي لمفردات هذه القضية.

وهذا ما سنتناوله إن شاء الله في المطالب الآتية.

المطلب الثالث

قضية قتل خالد بن الوليد لبني جَذِيمَةَ[1]

(أ) سند هذه القصة: هذه القصة أخرجها الإمام البخاري في صحيحه بسنده عن سالم عن أبيه قال: بَعَثَ النَّبِيُّ (ﷺ) خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ (رضي الله عنه) إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا، فَقَالُوا: صَبَأْنَا صَبَأْنَا، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ، فَأَمَرَ كُلَّ رَجُلٍ مِنَّا أَنْ يَقْتُلَ أَسِيرَهُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لاَ أَقْتُلُ أَسِيرِي، وَلاَ يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ (ﷺ) فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ» مَرَّتَيْنِ.[2]

فسند هذه القصة ثابت؛ فالحديث قد أخرجه الإمام البخاري في صحيحه.

(ب) أما المتن: فليس فيه طعنا لخالد بن الوليد (رضي الله عنه)، وذلك من وجهين:

الوجه الأول: إن خالد بن الوليد (رضي الله عنه) نفذ ما أمره الرسول (ﷺ) به، من دعوتهم إلي الإسلام أولاً، كما جاء في الحديث "فدعاهم إلي الإسلام"، وهذا يبين كذب وتدليس التيجاني وغيره من الروافض الذين يقولون أنه قتلهم من غير أن يدعوهم إلي الإسلام.

---

(١) بنو جذيمة: قبيلة كانت تسكن بأسفل مكة من ناحية يلملم منسوبة إلى ابن عامر بن عبد مناة بن كنانة. انظر: نسب معد واليمن الكبير/٤٧٠.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المغازي، بَابُ بَعْثِ النَّبِيِّ (ﷺ) خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ ٥/١٦٠ ح (٤٣٣٩).

فيقول التيجاني مدلساً علي الإمام البخاري "لقد عصي خالد بن الوليد أمر رسول الله عندما بعثه إلي بني جذيمة يدعوهم إلي الإسلام ولم يأمره بقتال".

فمن أين جاء التيجاني وغيره من الروافض بمعصية خالد بن الوليد (ﷺ) وهو مطيع للنبي (ﷺ) في دعوتهم إلي الإسلام؟!!

الوجه الثاني: قتل خالد بن الوليد (ﷺ) لهم نتج عن تفسيره للصبأ بمعنى الارتداد، ولكنهم أسلموا وعبروا عن ذلك بقولهم "صبأنا "، ففهم خالد بن الوليد (ﷺ) من هذا القول السابق أنهم أصروا علي الارتداد، فقتله لهم بناءً علي فهمه وتقديره واجتهاده بأنهم مرتدون، فقتل خالد بن الوليد (ﷺ) لم يكن عمداً، وإنما كان قتلاً خطأً، لذا لم يقم النبي (ﷺ) عليه الحد وكذلك أبي بكر وعمر (رضي الله عنهما).

قال الحافظ ابن حجر: "قوله: "صبأنا صبأنا" هذا من ابن عمر راوي الحديث يدل على أنه فهم أنهم أرادوا الإسلام حقيقة ويؤيده فهمه أن قريشا كانوا يقولون لكل من أسلم صبأ حتى اشتهرت هذه اللفظة وصاروا يطلقونها في مقام الذم.... أما سيدنا خالد (ﷺ) فقد قال هذه اللفظة على ظاهرها لأن قولهم صبأنا أي خرجنا من دين إلى دين ولم يكتف خالد بذلك حتى يُصرحوا بالإسلام".[١]

قال الإمام الخطابي: "وقولهم: صبأنا، كلام يحتمل أن يكون معناه خرجنا من ديننا إلى دين آخر غير الإسلام من يهودية أو غيرهما من الأديان والنحل، فلما لم يكن هذا القول صريحا في الانتقال إلى دين الإسلام نفَّذ خالد الأمر الأول في قتالهم، إذ لم يوجد شريطة حقن الدم بصريح الاسم".[٢]

---

(١) فتح الباري ٥٧/٨.

(٢) أعلام الحديث ١٧٦٥/٢.

وإنما نقم النبي (ﷺ) على سيدنا خالد (رضي الله عنه) بقوله: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ »: لأنه تعجل في أمرهم، ولم يتثبت في شأنهم لما قالوا صبأنا.

قال الإمام الخطابي: "إنما نقم رسول الله (ﷺ) من خالد (رضي الله عنه) موضع العجلة، وترك التثبت في أمرهم إلى أن يتبين المراد من قولهم: صبأنا، لأن الصبأ معناه الخروج من دين، يُقال: صبأ الرجل فهو صابئٌ، إذا خرج من دين كان فيه إلى دين آخر، ولذلك كان المشركون يدعون رسول الله (ﷺ) الصابئ وذلك لمخالفته دين قومه".(١)

وعليه فهذه الحادثة لا تمثل طعناً في سيف الله المسلول، ولا تعد انتقاصاً منه، غاية الأمر أنه اجتهد فأخطأ، والصحابي ليس بمعصوم.

قال الإمام ابن بطال: "لم يختلف العلماء أن القاضي إذا قضى بِجَوْر أو بخلاف أهل العلم فهو مردود، فإن كان على وجه الاجتهاد والتأويل كما صنع خالد فإن الإثم ساقط عنه".(٢)

وقال الإمام بدر الدين الْعَيْنِي: "فَجعل خَالِد (رضي الله عنه) يقتل مِنْهُم بِنَاء على ظَاهر اللَّفْظ، فَبلغ النَّبِي (ﷺ) ذَلِك فَأنكرهُ، فَدلَّ على أَنه يَكْتَفِي من كل قوم بِمَا يعرف من لغتهم، وَقد عذر النَّبِي (ﷺ) خَالِدا فِي اجْتِهَاده، وَلذَلِك لم يقدْ مِنْهُ".(٣)

المطلب الرابع

قضية قتل خالد بن الوليد (رضي الله عنه) لمالك بن نُوَيْرَة وتَزَوُّجِه بامرأته

(١) أعلام الحديث ٢/١٧٦٤.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٨/٢٦٠.

(٣) عمدة القاري ١٥/٩٤.

وهذه القصة وهي قصة قتل خالد بن الوليد (ﷺ) لمالك بن نُويرة وزواجه بامرأته جاءت من عدة روايات:

الرواية الأولي: رواية الواقدي :

قال الواقدي في كتاب الردة: ثُمَّ قَدَّمَ خَالِدٌ مَالِكَ بْنَ نُوَيْرَةَ لِيَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ مَالِكٌ: أَتَقْتُلُنِي وَأَنَا مُسْلِمٌ أُصَلِّي الْقِبْلَةَ، فَقَالَ لَهُ خَالِدٌ: لَوْ كُنْتَ مُسْلِمًا لَمَا مَنَعْتَ الزَّكَاةَ وَلا أَمَرْتَ قَوْمَكَ بِمَنْعِهَا، وَاللَّهِ لَمَا قِلْتَ[1] بِمَا فِي مَنَامِكَ حَتَّى أَقْتُلَكَ. قَالَ: فَالْتَفَتَ مَالِكُ بْنُ نُوَيْرَةَ إِلَى امْرَأَتِهِ فَنَظَرَ إِلَيْهَا ثُمَّ قَالَ: يَا خَالِدُ، بِهَذَا تَقْتُلُنِي. فَقَالَ خَالِدٌ: بَلْ للَّه أَقْتُلُكَ بِرُجُوعِكَ عَنْ دين الإسلام، وجفلك لإبل الصدقة،وَأَمْرِكَ لِقَوْمِكَ بِحَبْسِ مَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ زَكَاةِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: ثُمَّ قَدَّمَهُ خَالِدٌ فَضَرَبَ عُنُقَهُ صَبْرًا. فَيُقَالُ إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ تَزَوَّجَ بِامْرَأَةِ مَالِكٍ، وَدَخَلَ بِهَا، وَعَلَى ذَلِكَ أَجْمَعَ أَهْلَ الْعِلْمِ.[2]

نقد هذه الرواية:

أولاً: هذه الرواية التي ذكرها الواقدي شديدة الضعف متروكة، بل تصل إلي الوضع والكذب؛ لأنها من رواية الواقدي، والمعروف أن الواقدي متروك الحديث، بل إن بعض الأئمة كالإمام الشافعي (~) قد أوصله إلي الوضع والكذب.

وإليك بعض أقوال الأئمة في منزلة الواقدي: قال الشافعي: كتب الواقدي كذب. وقال البخاري: متروك الحديث. وقال أبو زرعة: ترك الناس حديثه، وقال

---

(١) القَلْتُ بإسكان اللام: النُقرة في الجبل يستنقِعُ فيها الماء. راجع: مقاييس اللغة لابن فارس (١٨/٥). والمعنى: لن تطمئن وتستقر بتحقيق ما في أحلامك كاستقرار الماء في النقرة حتى أقتلك.

(٢) الردة للواقدي ١٠٧/١.

أبو داود: لا أكتب حديثه ما أشك أنه كان ينقل الحديث ليس ينظر. وقال النسائي: متروك الحديث.[١]

فكيف يُستدل بهذه الرواية المتروكة التي قد تصل إلي الكذب والوضع في الطعن خيرة أصحاب النبي (ﷺ)؟!!!

فإن قيل: الواقدي إمامٌ في المغازي والسير والتاريخ والأخبار، قلت: إن روايات التاريخ تخضع لقواعد النقد عند أهل الحديث لا سيما إذا كانت هذه الرواية تنتقص أحداً من أصحاب رسول الله (ﷺ) فكيف بسيف الله المسلول خالد بن الوليد (رضي الله عنه)؟!!

فضلاً علي أن الواقدي ذكرها حكاية وليس لها إسناد أصلاً فكيف تقبل ويُعتد بها؟

ثانياً: لو سلمنا جدلاً بصحة هذه الرواية فليس فيها ما يطعن في سيدنا خالد بن الوليد (رضي الله عنه)؛ حيث إنه مأمور بمقاتلة مانع الزكاة.

ثالثاً: يروي الواقدي حكاية زواج خالد بن الوليد (رضي الله عنه) بامرأة مالك بصيغة التمريض التي تفيد التضعيف فيقول: "فَيُقَالُ إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ تَزَوَّجَ بِامْرَأَةِ مَالِكٍ، وَدَخَلَ بِهَا، وَعَلَى ذَلِكَ أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ ".

ويبقي التساؤل هنا: من الذي قال بهذا؟ ومن هم أهل العلم الذين أجمعوا علي هذا؟ !!!

وما هو قيمة الواقدي أصلاً حتي يحكي إجماعاً عن أهل العلم بصيغة التمريض والتضعيف؟!!

الرواية الثانية: رواية ابن سعد:

(١) تاريخ بغداد ٤/٢١، ٢٣.

قال ابن سعد في كتاب الطبقات الكبرى: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: " بَلَغَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَتْلُهُ مَالِكَ بْنَ نُوَيْرَةَ وَتَزَوُّجُهُ امْرَأَتَهُ، فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: إِنَّهُ قَدْ زَنَى، فَارْجُمْهُ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كُنْتُ لِأَرْجُمَهُ، تَأَوَّلَ فَأَخْطَأَ. قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ قَتَلَ مُسْلِمًا، فَاقْتُلْهُ. قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَقْتُلَهُ بِهِ، تَأَوَّلَ فَأَخْطَأَ. قَالَ: فَاعْزِلْهُ، قَالَ: مَا كُنْتُ لِأُشِيمَ سَيْفًا سَلَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا "[1]

نقد هذه الرواية:

وهذه الرواية تنسب لعمر بن الخطاب (ﷺ) اتهامه لخالد بن الوليد (ﷺ) بالزنا والفجور، وهي رواية متروكة كسابقتها، استغلها الروافض للطعن في خالد بن الوليد (ﷺ).

الرواية الثالثة: رواية ابن سعد: قال ابن سعد: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: "كُنَّا مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ حِينَ خَرَجَ إِلَى أَهْلِ الرِّدَّةِ، فَلَمَّا نَزَلَ بِالْبِطَاحِ ادُّعِيَ أَنَّ مَالِكَ بْنَ نُوَيْرَةَ ارْتَدَّ، وَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بِكَلَامٍ بَلَغَهُ عَنْهُ، فَأَنْكَرَ مَالِكٌ ذَلِكَ، وَقَالَ: أَنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، مَا غَيَّرْتُ وَلَا بَدَّلْتُ. وَشَهِدَ لَهُ أَبُو قَتَادَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَقَدَّمَهُ خَالِدٌ وَأَمَرَ ضِرَارَ بْنَ الْأَزْوَرِ الْأَسَدِيَّ فَضَرَبَ عُنُقَهُ، وَأَمَرَ بِرَأْسِ مَالِكٍ فَجُعِلَ أَثَافِيًا لِقِدْرٍ، وَكَانَ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ شَعْرًا وَإِنَّ رَأْسَهُ لَيُدَخِّنُ، وَمَا خَلَصَتِ النَّارُ إِلَى شِوَائِهِ، وَقَبَضَ خَالِدٌ امْرَأَتَهُ أُمَّ مُتَمِّمٍ فَتَزَوَّجَهَا".[٢]

---

(1) الطبقات الكبرى ٥٣٥/١.

(٢) الجزء المتمم لطبقات ابن سعد [الطبقة الرابعة من الصحابة ممن أسلم عند فتح مكة وما بعد ذلك] ١٢٦/١.

نقد هذه الرواية: هذه الرواية متروكة أيضاً كسابقتها؛ لأن محمد بن سعد رواها عن شيخه محمد بن عمر الواقدي، والواقدي متروك الحديث، إذ أنَّ مخرج هذه الروايات الثلاث من الواقدي.

الرواية الرابعة: رواية الطبري: قال أبو جعفر الطبري في تاريخه قال: فِيمَا كَتَبَ بِهِ إِلَيَّ السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى، يذكر عن شعيب ابن إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ سَيْفِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ شَجَرَةَ الْعُقْفَانِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ الْمُثْعِبَةِ الرِّيَاحِيِّ، فَأَمَرَ خَالِدٌ مُنَادِيًا فَنَادَى: ادفئوا أسراكم، وكانت في لغة كنانه إذا قَالُوا: دَثِّرُوا الرَّجُلَ فَأَدْفِئُوهُ، دِفْئُهُ قَتْلُهُ وَفِي لُغَةِ غَيْرِهِمْ: أَدْفِهِ فَاقْتُلْهُ، فَظَنَّ الْقَوْمُ– وَهِيَ فِي لُغَتِهِمِ الْقَتْلُ– أَنَّهُ أَرَادَ الْقَتْلَ، فَقَتَلُوهُمْ، فَقَتَلَ ضِرَارُ بْنُ الأَزْوَرِ مَالِكًا، وَسَمِعَ خَالِدٌ الْوَاعِيَةَ، فَخَرَجَ وَقَدْ فَرَغُوا مِنْهُمْ، فَقَالَ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَمْرًا أَصَابَهُ. وَتَزَوَّجَ خَالِدٌ أُمَّ تَمِيمِ ابْنَةَ الْمِنْهَالِ، وَتَرَكَهَا لِيَنْقَضِيَ طُهْرُهَا.(١)

(١) تاريخ الطبري ٢٧٩/٣.

نقد هذه الرواية:

أولاً: هذه الرواية التي رواها الإمام الطبري متروكة أيضا؛ لأن الإسناد فيه سيف بن عمر، وهو سيف بن عمر التميمي، صاحب كتاب: "الفتوح"، وكتاب "الردة"، وغير ذلك.

قال أبو حاتم: متروك الحديث، يشبه حديثه حديث الواقدي.(١) وقال الدارقطني: متروك الحديث وقال الحاكم: اتهم بالزندقة وهو في الرواية ساقط.(٢) وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات، متهم بالزندقة.(٣) وقال الذهبي: متروك باتفاق.(٤)

ثانياً: لو سلمنا جدلاً بصحتها فليس فيها ما يطعن في سيدنا خالد بن الوليد (رضي الله عنه).

الرواية الخامسة: رواية الزُّبَيْر بن بكار في كتابه "الأخبار الموفقيات".

قال الزبير بن بكار: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فَلِيحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ مَالِكَ بْنِ نُوَيْرَةَ كَانَ كَثِيرَ شَعْرِ الرَّأْسِ، فَلَمَّا قُتِلَ أَمَرَ خَالِدٌ بِرَأْسِهِ فَنُصِبَ أُثْفِيَّةً لِقِدْرٍ فَنَضِجَ مَا فِيهَا قَبْلَ أَنْ يَخْلُصَ النَّاسُ إِلَى شُئُونِ رَأْسِهِ".(٥)

قلت: وهذه الرواية تفيد أن خالد بن الوليد (رضي الله عنه) طبخ رأس مالك بن نويرة في القدر.

---

(١) الجرح والتعديل ٢٧٨/٤.

(٢) تهذيب التهذيب ٢٩٦/٤.

(٣) المجروحين ٣٤٥/١.

(٤) المغني في الضعفاء ٢٩٢/١.

(٥) الأخبار الموفقيات للزبير بن بكار ٢٤٨/١.

نقد هذه الرواية: هذا الحديث رواته ثقات احتج بهم البخاري في صحيحه، إلا أن هناك انقطاع، فهذه الرواية من كلام ابن شهاب الزهري، وابن شهاب لم يدرك هذه الواقعة؛ لأن المؤرخين ذكروا هذه الواقعة في حروب الردة، وكانت في السنة الحادية عشرة من الهجرة، وابن شهاب الزهري وُلد سنة ثمان وخمسين من الهجرة في آخر خلافة معاوية[١]، فهذه الرواية ضعيفة لأنها منقطعة.

الرواية السادسة: رواية الإمام الذهبي: وهذه الرواية حكاها الذهبي بصيغة التمريض فقال: وَرُوِيَ أَنَّ مَالِكًا كَانَ فَارِسًا شُجَاعًا مُطَاعًا فِي قَوْمِهِ وَفِيهِ خُيَلَاءُ.....وَقَالَ خالد لِضِرَارِ بْنِ الْأَزْوَرِ: اضْرِبْ عُنُقَهُ، فَالْتَفَتَ مَالِكٌ إِلَى زَوْجَتِهِ وَقَالَ: هَذِهِ الَّتِي قَتَلَتْنِي، وَكَانَتْ فِي غَايَةِ الْجَمَالِ، قَالَ خَالِدٌ: بَلِ اللَّهُ قَتَلَكَ بِرُجُوعِكَ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: أَنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: اضْرِبْ عُنُقَهُ، فَضَرَبَ عُنُقَهُ وَجَعَلَ رَأْسَهُ أَحَدَ أَثَافِي قِدْرِ طَبْخٍ فِيهَا طَعَامٌ، ثُمَّ تَزَوَّجَ خَالِدٌ بِالْمَرْأَةِ. [٢]

نقد هذه الرواية: هذه الرواية ليس لها إسناد، رواها الذهبي بصيغة التمريض والتضعيف، فلا يُعتد بها، إذ لا قيمة لأي خبر من الأخبار بدون الإسناد، وإلا أصبح كلاماً مرسلاً لا يلتفت إليه، ولا يعتد به.

والخلاصة: أنَّ هذه القصة – وهي قصة قتل سيدنا خالد بن الوليد مالكاً، وطبخ رأسه في الْقِدْر، وزواجه من امرأته، لا تصح سنداً؛ فهي من رواة المتروكين أمثال الواقدي وسيف بن عمر، وبعضها منقطع، ورُوي بلا إسناد؛ وهذه الروايات مع كثرتها فإن تعددها لا يزيدها إلا ضعفاً.

المطلب الخامس

(١) تهذيب الكمال ٤٤١/٢٦.

(٢) تاريخ الإسلام ٣٤/٣.

اتهام عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) لخالد بن الوليد (رضي الله عنه) بأنه عدو لله، والعزم علي رجمه وإقامة الحد عليه

وقد اعتمد من رمي سيدنا خالد بن الوليد (رضي الله عنه) بهذه التهمه على الرواية التي أخرجها الإمام الطبري في تاريخه.

قال الإمام أبو جعفر الطبري(١): "حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سلمة، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ مِنْ عَهْدِهِ إِلَى جُيُوشِهِ: أَنْ إِذَا غَشِيتُمْ دَارًا مِنْ دُورِ النَّاسِ فَسَمِعْتُمْ فِيهَا أَذَانًا لِلصَّلاةِ، أَمْسِكُوا عَنْ أَهْلِهَا حَتَّى تَسْأَلُوهُمْ مَا الَّذِي نَقَمُوا! وَإِنْ لَمْ تَسْمَعُوا أَذَانًا، فَشِنُّوا الْغَارَةَ، فَاقْتُلُوا، وَحَرِّقُوا، كَانَ مِمَّنْ شَهِدَ لِمَالِكٍ بِالإِسْلامِ أَبُو قَتَادَةَ الْحَارِثُ بْنُ رِبْعِيٍّ أَخُو بَنِي سَلَمَةَ، وَقَدْ كَانَ عَاهَدَ اللَّهَ أَلا يَشْهَدَ مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ حَرْبًا أَبَدًا بَعْدَهَا، وَكَانَ يُحَدِّثُ أَنَّهُمْ لَمَّا غَشُوا الْقَوْمَ رَاعُوهُمْ تَحْتَ اللَّيْلِ، فَأَخَذَ الْقَوْمُ السِّلاحَ قَالَ: فَقُلْنَا: إِنَّا الْمُسْلِمُونَ، فَقَالُوا: وَنَحْنُ الْمُسْلِمُونَ، قُلْنَا: فَمَا بَالُ السِّلاحُ مَعَكُمْ! قَالُوا لَنَا: فَمَا بَالُ السِّلاحُ مَعَكُمْ! قُلْنَا: فَإِنْ كُنْتُمْ كَمَا تَقُولُونَ فَضَعُوا السِّلاحَ، قَالَ: فَوَضَعُوهَا، ثُمَّ صَلَّيْنَا وَصَلُوا وَكَانَ خَالِدٌ يَعْتَذِرُ فِي قَتْلِهِ أَنَّهُ قَالَ لَهُ وَهُوَ يُرَاجِعُهُ: مَا أَخَالُ صَاحِبَكُمْ إِلا وَقَدْ كَانَ يقول كذا وكذا قال: او ما تَعُدُّهُ لَكَ صَاحِبًا! ثُمَّ قَدَّمَهُ فَضَرَبَ عُنُقَهُ وَأَعْنَاقَ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا بَلَغَ قَتْلَهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، تَكَلَّمَ فِيهِ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ فَأَكْثَرَ، وقال: عدو الله عدا عَلَى امْرِئٍ مُسْلِمٍ فَقَتَلَهُ، ثُمَّ نَزَا عَلَى امْرَأَتِهِ! وَأَقْبَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ قَافِلا حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعَلَيْهِ قِبَاءٌ لَهُ عَلَيْهِ صَدَأُ الْحَدِيدِ، مُعْتَجِرًا بِعِمَامَةٍ لَهُ، قَدْ غَرَزَ فِي عِمَامَتِهِ أَسْهُمًا، فَلَمَّا أَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَانْتَزَعَ الأَسْهُمَ مِنْ رَأْسِهِ فَحَطَّمَهَا، ثم قال: قتلت امْرَأً مُسْلِمًا،

---

(١) هو: محمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر الطبري أحد الأعلام وصاحب التفسير والتاريخ والتصانيف. توفي سنة ٣١٠هـ. راجع ترجمته في: تاريخ بغداد ١٦٢/٢، والمنتظم ١٧٠/٦،وتذكرة الحفاظ ٧١٠/٢، وميزان الاعتدال ٢٩٨/٣.

ثُمَّ نَزَوْتَ عَلَى امْرَأَتِهِ! وَاللَّهِ لأَرْجُمَنَّكَ بِأَحْجَارِكَ ". وَلا يُكَلِّمُهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَلا يَظُنُّ إلا أَنَّ رَأْيَ أَبِي بَكْرٍ عَلَى مِثْلِ رَأْيِ عُمَرَ فِيهِ- حَتَّى دَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا أَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ أَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَعَذَرَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَتَجَاوَزَ عَنْهُ مَا كَانَ فِي حَرْبِهِ تِلْكَ قَالَ: فَخَرَجَ خَالِدٌ حِينَ رَضِيَ عَنْهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: هَلُمَّ الى يا بن أُمِّ شَمْلَةَ! قَالَ: فَعَرَفَ عُمَرُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ رَضِيَ عَنْهُ فَلَمْ يُكَلِّمْهُ، وَدَخَلَ بَيْتَهُ".[١]

نقد هذه الرواية: هذه الرواية موضوعة؛ لأن شيخ الطبري هو ابن حُميد، وهو محمد بن حُميد الرازي، وقد حكم عليه العلماء بالكذب.

قال الجوزجاني: كان رديء المذهب غير ثقة.[٢] وقال ابن حبان: كان ممن ينفرد عن الثقات بالأشياء المقلوبات ولا سيما إذا حدث عن شيوخ بلده.[٣]

قال أبو زرعة، وابن وارة: صح عندنا أنه يكذب.[٤]

قال البُخارِيُّ: حديثه في نظر.[٥]، وَقَال النَّسَائي: ليس بثقة.[٦]، وقال إسحاق بن منصور: أشهد على مُحَمَّد بن حميد وعُبَيد بن إسحاق العطار بين يدي الله أنهما كذابَان.[٧]

و قَال أبو الْقَاسِمِ عَبد الله بْن مُحَمَّد بْن عَبْد الكريم الرازي ابْن أخي أبي زرعة: سألت أبا زرعة عن مُحَمَّد بن حميد فأومأ بأصبعه إلى فمه. فقلت له: كان

(١) تاريخ الطبري ٣/٢٨٠.
(٢) أحوال الرجال ١/٣٥٠.
(٣) المجروحين ٢/٣٠٣.
(٤) المصدر السابق.
(٥) التاريخ الكبير ١/٦٩.
(٦) تاريخ بغداد ٣/٦٠.
(٧) تهذيب الكمال ٢٥/١٠٣.

يكذب؟ فقال برأسه، نعم. فقلت له: كان قد شاخ لعله كان يعمل عليه ويدلس عليه؟ فقال: لا يا بني كان يتعمد.

وقال صالح بن محمد الأسدي الحافظ: كان أحاديثه تزيد وما رأيت أحدا أجرأ على الله منه، كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضه على بعض.(١)

ووقعت قصة لأبي حاتم الرازي تأكد لديه أنه كان يتعمد الكذب: حيث قال أبو حاتم: بلغني أنَّ ابن حُميد عنده كتابا عَن أبي زهير، فأتيته أنا وفتى من أهل الري من أصحابنا فأخرج إلينا ذلك الكتاب، فنظرت فيه، فإذا الكتاب ليس من حديث أبي زهير، وهي من أحاديث علي ابن مجاهد، فأبى أن يرجع، فقمت عنه، وقلت لصاحبي: هذا كذاب لا يحسن يكذب، أو نحو ما قال أبو حاتم، قال: ثم إني أتيت مُحَمَّد بن حميد بعد ذاك، فأخرج إلى ذلك الجزء الذي رأيته عند ذلك الشيخ بعينه، فقلت لمُحَمَّد بن حميد: ممن سمعت هذا؟ قال: من علي بن مجاهد وقع الكتاب إلى حاذق لا يجهل ما بين علي إلى أبي زهير، فكتبت منه أحاديث، فقرأها على مُحَمَّد بن حميد، وَقَال فيها: حَدَّثَنَا علي بن مجاهد، فأسقط في يدي وتحيرت، فأتيت الشاب الذي كان معي يوم أتيت ذلك الشيخ، فأخذت بيده فصرنا جميعا إلى الشيخ، فسألناه عن الكتاب الذي كان أخرجه إلينا يومئذ، فقال: ليس الكتاب عندي اليوم قد استعاره مني مُحَمَّد بن حميد منذ أيام. قال أبو حاتم: فبهذا استدللت على أنه كان يومئ إلى أنه أمر مكشوف.(٢)

وقال ابن خراش يقول: كان والله يكذب. (٣)

وقال الإمام الذهبي: والأولى تركه. (١)

---

(١) تاريخ بغداد ٣/٦٠.

(٢) تهذيب الكمال ٢٥/١٠٦.

(٣) تهذيب الكمال ٢٥/١٠٥.

ومن ثَمَّ فإن هذه الرواية موضوعة لأن محمد بن حميد الرازي كذَّاب، كما انفرد برواية هذه القصة، لم يتابعه فيها أحد، وعنه اشتهرت في كتب التاريخ.

(١) الكاشف ١٦٦/٢.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة والسلام على خير البرية وعلى آله وصحبه وسلم، أما بعد:

فقد انتهيت بفضل الله (ﷻ) إلى نهاية بحثي وتوصلت إلى عدة نتائج أجُمل أهمها فيما يلي:

١- تبين لي بدراسة الأسانيد أن قصة مالك بن نُويرة وزواج خالد بن الوليد (ﷺ) بامرأته قصة موضوعة، مكذوبة، من رواية المتروكين والمتهمين بالكذب والوضع، أمثال الواقدي، وسيف بن عمر، وابن حُميد الرازي، فلا تثبت أصلاً ولا يجوز ذكرها إلا لبيان وضعها، وعورها.

٢- كما تبين أيضاً أن اتهام عمر بن الخطاب (ﷺ) لخالد بن الوليد (ﷺ) بالزنا والفجور – وحاشاه ذلك – أيضا حادثة مكذوبة، لم تشر الأجوبة التي ذكرتها في بداية الكلام إلي هذه القضية من قريب أو بعيد.

٣- هذه الروايات الموضوعة استغلها الروافض للطعن في خالد بن الوليد (ﷺ) دون التحقق من صحة ثبوت هذه الأمور.

٤- إن أجوبة العلماء التي عرضتها للرد علي الشبهة قد خلت من توثيق ما يتضمنه الشق الثاني للقضية وهو زواج خالد بن الوليد بامرأة مالك، فهذه الأجوبة تناولت كيفية توجيه متن القصة حتي لا يُتهم خالد بن الوليد (ﷺ) فمنهم من قال أنه تزوجها، ومنهم من قال أنها اعتدت بثلاث حيضات، ومنهم من قال أنه لم يجامعها في ليلتها، ومنهم من قال أنه اصطفاها لنفسه من السبي، ومنهم من نقل كلام بعض أهل العلم دون توجيه أو تعليق.

ولكن هذه الأجوبة من وجهة نظري عليها عدة مؤاخذات:

- اعتمدت هذه الأجوبة علي فرض ثبوت القصة وصحة نسبتها لخالد بن الوليد (ﷺ) دون التحقق من الروايات وتمحيصها ودراستها، والقصة أصلاً لا تصح فهي موضوعة.

وهل يمكن أن أعتمد في هذه القضية الخطيرة علي الواقدي المتروك؟ أو سيف بن عمر الوضاع؟ أم ابن حُميد الكذَّاب؟!!!!

فالمنهج الصحيح في الرد علي هذه الشبهة أو غيرها من الشبهات التأكد أولاً من الجانب التوثيقي للقضية، ودراسة أسانيدها، والتحقق من ثبوتها، فإذا صحت فهنا يأتي التوجيه، وإذا لم تصح ووصلت إلي الكذب فالقضية أصلاً مكذوبة، وعليه فهذه الشبهة تحتاج إلي الجانب العلمي التخصص لدحضها، وبيان كذبها وزيفها.

- إن الأخذ من هذه الأجوبة دون التحقق من ثبوت الواقعة فيه إضرار بالقضية أكثر من نفعها، لأن هناك فرق بين إبطال القضية بعدم ثبوتها علي منهج أهل الجرح والتعديل، وبين التنزل مع الخصم بأجوبة، كأن القضية ثابتة وصحيحة، وحقيقة مسلمة، ويكون كامل الجهد في توجيه ما تضمنته القضية من معان، فتكون المناقشة بيني وبين الخصم من الروافض وغيرهم علي توجيه المعاني، وما تضمنته مفردات القضية، وهذا أكبر مكسب للخصم، وهذا ما يفعله بعض المنكرين والمشككين علي شاشات بعض الفضائيات من الاحتجاج بكتب أهل السنة، فيقول قال فلان، وقال فلان، يأخذها علي أنها مسلمات ثم يثير الشبهات من هذه الناحية.
- هذه الأجوبة التي عرضتها يمكن الطعن فيها؛ لأنها ليست مبنية علي حقائق مسلمة، أو أدلة ملموسة، ولكنها اجتهادات لإخراج خالد بن الوليد

(ﷺ) من هذه التهمه، وهذه الاجتهادات مبنية في الأصل علي روايات موضوعة ومكذوبة.

٥- لم تشر الأجوبة التي عرضتها إلي اتهام عمر بن الخطاب (ﷺ) لخالد (ﷺ) بالزنا والفجور، وقد قمت بالرد عليه وبيان زيفه وبطلانه.

كذلك فإنه قد تبين لي عدة توصيات ومُقترحات أُبْرِزُ أهمها فيما يلي:

١- هذه الشبهات المُثارة تحتاج إلي إعادة نظر، كما تحتاج إلي منهج علمي يقوم علي التمحيص والدراسة والتوثيق، كما يقوم هذا المنهج علي إعادة النظر في أجوبة أهل العلم أيضا ومناقشتها، ووضع مفردات الشبهة علي ميزان هذا المنهج الذي يقوم علي مناقشة مضمون الشبهة من حيث الثبوت والتوثيق أولاً، فلا يكمن توجيه مضمون الشبهة أو مناقشتها مع الخصم إلا بعد التأكد من الجانب التوثيقي للقضية، حتي يكون كحاطب ليل، يفسد من حيث يريد الإصلاح.

٢- أوصي إخواني الباحثين بتتبع الشُبهات المُثارة على أصحاب رسول الله (ﷺ) لأنهم نقلة الدين، وحملة الشريعة، وشهود الوحي، والنيل منهم نيل من الدين وطعن فيه.

٣- كذلك أوصي جامعة الأزهر الشريف بإنشاء مرصداً لرصد الشبهات والرد عليها رداً علمياً منهجياً.

٤- كذلك أوصي مشيخة الأزهر الشريف بإنشاء قنوات إعلامية لتعريف الناس بصحابة النبي (ﷺ) ومنزلتهم ومكانتهم في الدين.

المصادر والمراجع

١- **أبجديات البحث في العلوم الشرعية محاولة في التأصيل المنهجي:** د/ فريد الأنصاري، طـ منشورات الفرقان، الطبعة الأولى، الدار البيضاء ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.

٢- **أحوال الرجال:** لإبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني، المتوفى: ٢٥٩هـ، طـ حديث أكادمي – فيصل آباد، باكستان، تحقيق/ عبد العليم عبد العظيم البَستوي.

٣- **الأخبار الموفقيات للزبير بن بكار:** للزبير بن بكار بن عبد الله القرشي الأسدي المكي (المتوفى: ٢٥٦هـ)، ط عالم الكتب – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م، تحقيق: سامي مكي العاني.

٤- **الاستيعاب في معرفة الأصحاب:** لأبي عمر يوسف ابن عبد البر الأندلسي، المتوفى: ٤٦٣هـ، طـ دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م، تحقيق/ علي محمد البجاوي.

٥- **أسد الغابة في معرفة الصحابة:** لأبي الحسن عز الدين ابن الأثير الجزري، المتوفى: ٦٣٠هـ، طـ دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م، تحقيق/ علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود.

٦- **الإصابة في تمييز الصحابة:** لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفى: ٨٥٢هـ، ط دار الكتب العلمية – بيروت-، الطبعة الأولى- ١٤١٥هـ، تحقيق/ عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض.

٧- **أصول الرواية عند الشيعة الإمامية عرض ونقد:** للأستاذ الدكتور/ عمر الفرماوي، ط مكتبة جزيرة الورد بالمنصورة، الطبعة الأولى- ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

٨- **أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري):** لأبي سليمان بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨ هـ)، طـ جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، تحقيق/ د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.

٩- **البحر الزَّخار المعروف بمسند البزار:** لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، المتوفى: ٢٩٢هـ، طـ مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة الأولي ١٤٠٩ هـ، ١٩٨٨م، تحقيق/ محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨).

١٠- **البحر المحيط في أصول الفقه:** للإمام بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، طـ الناشر: دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

١١- **البداية والنهاية:** لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، المتوفى: ٧٧٤هـ، طـ دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، تحقيق/ علي شيري.

١٢- **تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام:** للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، المتوفى: ٧٤٨هـ، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ٢٠٠٣ م، تحقيق الدكتور/ بشار عوّاد معروف.

١٣- **تاريخ الرسل والملوك:** لمحمد بن جرير أبي جعفر الطبري، المتوفى: ٣١٠هـ، طـ دار التراث - بيروت، الطبعة الثانية - ١٣٨٧هـ.

١٤- **التاريخ الكبير:** للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، المتوفى: ٢٥٦هـ، طـ دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، تحقيق/ محمد عبد المعيد خان.

١٥- **تاريخ بغداد:** لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، المتوفى: ٤٦٣هـ، ط دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م، تحقيق د/ بشار عواد معروف.

١٦- **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي:** لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، السيوطي، المتوفى: ٩١١هـ، ط دار العقيدة، الطبعة الأولي ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م، تحقيق/ نشأت كمال المصري.

١٧- **تهذيب التهذيب:** للحافظ ابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، ط مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.

١٨- **تهذيب الكمال في أسماء الرجال:** للإمام أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن، المزي، المتوفى: ٧٤٢هـ، ط مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م، تحقيق/ د. بشار عواد معروف.

١٩- **الجرح والتعديل:** لأبي محمد ابن أبي حاتم الرازي، المتوفى: ٣٢٧هـ، ط دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الأولى، ١٢٧١هـ ١٩٥٢م.

٢٠- **الجزء المتمم لطبقات ابن سعد [الطبقة الرابعة من الصحابة ممن أسلم عند فتح مكة وما بعد ذلك]:** لابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، مكتبة الصديق – الطائف، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ، تحقيق ودراسة: الدكتور/ عبد العزيز عبد الله السلومي.

٢١- **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء:** لأبي نُعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، المتوفى: ٤٣٠هـ، ط السعادة – مصر، ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م.

٢٢- **الرد على الجهمية والزنادقة:** للإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، ط دار الثبات للنشر والتوزيع، تحقيق/ صبري بن سلامة شاهين.

٢٣- **الردة مع نبذة من فتوح العراق وذكر المثنى بن حارثة الشيباني:** لمحمد

بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدني، أبو عبد الله، الواقدي (المتوفى: ٢٠٧هـ)، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م، تحقيق: يحيى الجبوري.

٢٤- **سير أعلام النبلاء**: لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، المتوفى: ٧٤٨هـ، ط مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط.

٢٥- **شرح صحيح البخاري**: لابن بطال، المتوفى: ٤٤٩هـ، ط دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م، تحقيق/ أبو تميم ياسر بن إبراهيم.

٢٦- **الشريعة**: لأبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ البغدادي، المتوفى: ٣٦٠هـ، ط دار الوطن - الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، المحقق/ د عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي.

٢٧- **الشفا بتعريف حقوق المصطفى**: للقاضي عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، ط دار الفيحاء - عمان، الطبعة: الثانية - ١٤٠٧هـ.

٢٨- **الشيعة هم أهل السنة**: لمحمد التيجاني السماوي، ط مؤسسة الفجر-لندن.

٢٩- **صحيح البخاري**: للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ط دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، تحقيق/ محمد زهير بن ناصر.

٣٠- **صحيح مسلم**: للإمام مسلم بن الحجاج، النيسابوري، المتوفى: ٢٦١هـ، ط دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي.

٣١- **الصواعق المُحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة**: للإمام ابن حجر الهيتمي، المتوفى: ٩٧٤هـ، ط مؤسسة الرسالة - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، تحقيق/ عبد الرحمن بن عبد الله التركي - كامل

محمد الخراط.

٣٢- **الطبقات الكبرى:** لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع البغدادي، المتوفى: ٢٣٠هـ، ط دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى١٤١٠هـ – ١٩٩٠م، تحقيق: محمد عبد القادر عطا.

٣٣- **عمدة القاري شرح صحيح البخاري:** للإمام بدر الدين العينى، المتوفى: ٨٥٥هـ، ط دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٣٤- **فتح الباري شرح صحيح البخاري:** لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ، تحقيق/ محب الدين الخطيب.

٣٥- **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث:** لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد، السخاوي، المتوفى: ٩٠٢هـ، الناشر: مكتبة السنة – مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، تحقيق/ علي حسين.

٣٦- **القاموس المحيط:** لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، ط مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان.

٣٧- **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة:** للإمام الذهبي، المتوفى: ٧٤٨هـ، دار القبلة للثقافة الإسلامية – جدة، الطبعة: الأولى ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م، تحقيق الأستاذ الدكتور/ محمد عوامة.

٣٨- **الكفاية في علم الرواية:** لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي المتوفى: ٤٦٣هـ، ط المكتبة العلمية، المدينة المنورة، تحقيق/ أبو عبدالله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني.

٣٩- **لسان العرب:** لأبي الفضل محمد بن مكرم بن على بن منظور الأنصاري،

المتوفى: ٧١١هـ، ط دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤هـ.

٤٠- **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين:** لمحمد بن حبان، أبو حاتم، البُستي، المتوفى: ٣٥٤هـ، ط دار الوعي – حلب، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ، تحقيق/ محمود إبراهيم زايد.

٤١- **مختار الصحاح:** زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) يوسف الشيخ محمد، ط المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيد الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.

٤٢- **مختصر التحفة الاثني عشرية:** ألّف أصله باللغة الفارسية: علامة الهند شاه عبد العزيز غلام حكيم الدهلوي، نقله من الفارسية إلى العربية: (سنة ١٢٢٧هـ) الشيخ الحافظ غلام محمد بن محيي الدين بن عمر الأسلمي، اختصره وهذبه: (سنة ١٣٠١ هـ) علامة العراق محمود شكري الألوسي، حققه وعلق حواشيه: محب الدين الخطيب، ط المطبعة السلفية، القاهرة عام النشر: ١٣٧٣هـ.

٤٣- **معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح:** لعثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، ط دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، تحقيق: نور الدين عتر.

٤٤- **المغني في الضعفاء:** للإمام الذهبي، المتوفى: ٧٤٨هـ، ط إدارة إحياء التراث الإسلامي بدولة قطر، تحقيق الدكتور/ نور الدين عتر.

٤٥- **الملل والنحل:** لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر، الشهرستاني، المتوفى: ٥٤٨هـ، ط مؤسسة الحلبي.

٤٦- **منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية:** للإمام تقي الدين ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، ط جامعة الإمام محمد

بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، تحقيق/ محمد رشاد سالم.

٤٧- **نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر:** لابن حجر العسقلاني، المتوفى: ٨٥٢هـ، ط دار الحديث - القاهرة، الطبعة الخامسة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، تحقيق/عصام الصبابطي، وعماد السيد.

٤٨- **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان:** لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد ابن خلكان، ط دار صادر - بيروت، تحقيق/ إحسان عباس.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
الملخص عربي	٤٥٥
الملخص إنجليزي	٤٥٦
المقدمة	٤٥٧
التمهيد	٤٦٢
المطلب الأول: مضمون الشبهة	٤٧٢
المطلب الثاني: جهود العلماء في دفع هذه الشبهة	٤٧٣
المطلب الثالث: قضية قتل خالد بن الوليد لبني جَذِيمَةَ	٤٧٥
المطلب الرابع: قضية قتل خالد بن الوليد (ﷺ) لمالك بن نُوَيْرَة وتَزَوُّجِه بامرأته	٤٧٨
المطلب الخامس: اتهام عمر بن الخطاب (ﷺ) لخالد بن الوليد (ﷺ) بأنه عدو لله، والعزم علي رجمه وإقامة الحد عليه	٤٨٤
الخاتمة	٤٨٨
المصادر والمراجع	٤٩١
فهرس الموضوعات	٤٩٨